معيار الجودة وتقييم الأداء الوظيفي في عهد الخلفاء الراشدين ١١-٤١هـ/ ٦٣٢-٦٦١م

د. العنود فهد العتيبي
أستاذ مساعد بقسم اللغات والترجمة، كلية التربية والآداب، جامعة تبوك

المُسْتخلص:

استهدفت الدراسة بحث معيار الجودة وتقييم الأداء الوظيفي في عهد الخلفاء الراشدين، وتم اختيار هذا العهد لقربه من عهد الرسول ﷺ حيث حاولو الاقتداء وتطبيق المنهج الذي قام به رسول الله صلى اله عليه وسلم مع عماله وولاته الذين عينهم ومن خلال هذه الدراسة نتعرف على المعنى العام للجودة ثم معناها من منظور إسلامي وكيف أن ديننا الإسلامي بكل مافيه من تعاليم تتضمن الجودة حيث أنها جزء من النظرة الكلية لجودة الحياة في المجتمع بجميع اشكاله الاقتصادية والعلمية والاجتماعية.

وضع الخلفاء الراشدون عدة معايير صارمة عند تعيين العمال منها المراقبة وبدأوا بأنفسهم فنجد ان ابو بكر رضي الله عنه حين تولى الخلافه ومن بعده بقية الخلفاء يطلبون في خطبهم النصيحة والمشورة من الرعية ويطلبون منهم ان يكونوا مراقبين عليهم يقدمون لهم النصيحة في حال احسنوا العمل والتقييم في حال حادوا عن ذلك. وقد اتخذ الخلفاء عدة اجراءات وتدابير رقابية لمراقبة العمال وتقييد صلاحياتهم مثل اجراء حملات دورية تفقدية لمراقبة اداء العمال وعقد المؤتمرات للقادة والولاة في موسم الحج وغيرها.

جاءت نتائج الدراسة لتؤكد مدى تطور الاساليب الرقابية في عهد الخلفاء الراشدين بصفه عامة وعهد عمر رضي الله عنه بصفة خاصة، فمن معايير الجودة عدم المركزية، حيث انشأ الخلفاء الدواوين وجعلوا لها فروع في الاقاليم بها

(ISSN: 2536 - 9555)

عمال يتبعون والي المنطقة. كما اهتم الخلفاء بالرقابة المالية منذ عهد ابوبكر الذي كان شديد الحرص على الاموال التي كانت تؤدى في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وعين لها عمال لضبطها وكان يراقب بنفسه عمال المال وسار بقية الخلفاء على نهجه. ومن نتائج الدراسة انه لتقييم الاداء الوظيفي عدة معايير منها معيار العدالة، معيار النظر في المظالم.

الكلمات المفتاحية: الجودة، المراقبة، الحملات التفقدية، تقييم الاداء الوظيفي، الخلفاء الراشدين، الدواوين، المحاسبة المالية.

Quality Standard and Job Performance Evaluation in the Era of the Rightly-Guided Caliphs 11-41 AH / 632-661 AD

Abstract:

The study aimed to investigate the quality standard and job performance evaluation in the era of the Rightly-Guided Caliphs. This era was chosen for its historical closeness to the era of Prophet Muhammad, may God bless him and grant him peace, as they tried to emulate and apply the approach that the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, conducted with his workers and guardians whom he appointed. In this study, we learn about the general meaning of quality and then know its meaning from an Islamic perspective, and how our Islamic religion, with all its teachings, includes quality, as it is part of the overall view of the quality of life in society in all its economic, scientific and social forms. The Rightly Guided Caliphs set several strict criteria when appointing workers, including supervision, and they began with themselves. We find that Abu Bakr, may God

be pleased with him, when he assumed the caliphate, and after him, the rest of the caliphs, in their sermons, seek advice from people and ask them to be watchers over them, giving them advice in case they did a good job. and evaluation if they deviated from the right path. The caliphs took several measures and procedures to monitor workers and restrict their powers, such as conducting periodic inspection campaigns to monitor workers' performance and holding conferences for leaders and governors during the Hajj season and others. The results of the study came to confirm the extent of development of supervisory methods during the era of the Rightly-Guided Caliphs in general and the era of Omar, may God be pleased with him in particular. One of the quality standards is the lack of centralization, as the Caliphs established the bureaus and made branches for them in the regions with workers affiliated with the region's governor. Furthermore, the Rightly-Guided Caliphs gave special interest to finance since the era of Abu Bakr who was very keen on the money that was being paid during the reign of the Messenger of God, peace be upon him. Abu Bakr appointed workers for to control paid money and he himself was watching the money workers and the rest of the caliphs followed his approach. Among the results of the study is that there are several criteria for evaluating job performance, including the criterion of justice and that of considering grievances.

Keywords: quality, monitoring, inspection campaigns, job performance evaluation, the Rightly-Guided Caliphs, bureaus, financial accounting.

(ISSN: 2536 - 9555)

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعين به ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد وعلى آله وأصحابه وتابعيهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

يقول الله تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: ١٠٢]. فالإسلام هذه الأمانة التي حملها الله وللأنبياء والمرسلين، وهي الوصية التي أوصى الله بها أنبياءه– عليهم السلام–، وأوصى الأنبياء بها أبناءهم، فكانت ملة إبراهيم الله أجود ملة في التجرد وإتقان العبودية لله وحده لا شريك له بالإخلاص.

وإلى هذا المعنى أشار ابن كثير بقوله: "يقول تبارك وتعالى ردًا على الكفار فيما ابتدعوه وأحدثوه من الشرك بالله، المخالف لملة إبراهيم الخليل إمام الحنفاء"[(١)]، وكان سيدنا محمد– ﷺ– شعاره الجودة والاتقان في كل أعماله وأقواله، والإتقان والإحسان أساسه الذي يبني عليه ماله.

ولقد سار الخلفاء الراشدين على نهجه– ﷺ– وحاولوا أن يطبقوا الجودة والإتقان في كافة النواحي السياسية والاجتماعية والاقتصادية، والسؤال يطرح نفسه هنا، ما هي معايير الجودة التي اعتمدها الخلفاء الراشدين خلال فترة حكمهم؟

ومن خلال هذا البحث سوف نجيب عن هذا السؤال، والذي قسمته إلى تمهيد ومبحثين:

التمهيد: مفهوم الجودة.

المبحث الأول: معايير الجودة في عهد الخلافة الراشدة.

المبحث الثاني: تقييم الأداء الوظيفي في عهد الخلافة الراشدة.

[(١)] تفسير ابن كثير ط العلمية (٣١٨/١).

التمهيد
مفهوم الجودة

الجودة من المصدر جود، ومعناها الجَيّد: نَقِيضُ الرَّدِيءِ، عَلَى فَيْعِلٍ، وأَصله جَيْوِد فَقُلِبَتِ الْوَاوُ يَاءً لِانْكِسَارِهَا وَمُجَاوَرَتِهَا الْيَاءَ، ثُمَّ أُدغمت الْيَاءُ الزَّائِدَةُ فِيهَا، وَالْجَمْعُ جِياد، وَجِيَادَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ؛ وَفِي الصِّحَاحِ فِي جَمْعِهِ جَيَائِدُ، بِالْهَمْزِ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ. وَجَادَ الشيءُ جُودة وجَوْدة أَي صَارَ جيّداً، وأَجدت الشيءَ فَجَادَ، والتَّجويد مِثْلُهُ. وَقَدْ قَالُوا أَجْوَدْت كَمَا قَالُوا: أَطال وأَطْوَلَ وأَطاب وأَطْيَبَ وأَلان وأَلْيَن عَلَى النُّقْصَانِ وَالتَّمَامِ. وَيُقَالُ: هَذَا شَيْءٌ جَيِّدٌ بَيِّن الجُودة والجَوْدة. وَقَدْ جَادَ جَوْدة وأَجاد: أَتى بالجَيِّد مِنَ الْقَوْلِ أَو الْفِعْلِ. وَيُقَالُ: أَجاد فُلَانٌ فِي عَمَلِهِ وأَجْوَد وَجَادَ عَمَلُهُ يَجود جَوْدة، وجُدْت لَهُ بِالْمَالِ جُوداً. وَرَجُلٌ مِجْوادٌ مُجِيد وَشَاعِرٌ مِجْواد أَي مُجيد يُجيد كَثِيرًا[٢].

أما الجودة (quality) اصطلاحًا مشتقة من الكلمة اللاتينية (qualitas)، والتي يقصد منها طبيعة الشيء والشخص ودرجة صلاحه[٣].

وعرفت الجودة في قاموس أكسفورد الأمريكي بأنها: "درجة أو مستوى التميز"[٤].

ومن وجهة نظر علم الإدارة فإن الجودة هي: "ملائمة المنتوج أو الخدمة للغرض المعد له" أو "القيام بالأمور الصحيحة من خلال الأسلوب الصحيح لتحقيق الهدف المنشود، وتقليل نسبة شكاوي الزبائن، وإنقاص العيوب، وتحسين الأداء بشكل مستمر"[٥].

---

[٢] ابن منظور، محمد بن مكرم بن على ت ٧١١هـ، لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ، ج٣، ص ١٣٥.

[٣] طاهر رجب قدار، المدخل إلى إدارة الجودة الشاملة والايزو٩٠٠٠، ط١، دار الحصاد، دمشق، ١٩٩٨، ص ٧٧.

[4] Russell; R. Taylor; B (1995). Production and Operations Management: Focusing on Quality Competitiveness" Prentice-Holl. Inc.New greasy.

[٥] عادل محمد الشعار، مفهوم إدارة الجودة الشاملة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، مجلد ٢١، ٢٤٣، سبتمبر، دبي، ٢٠٠١، ص ٣٨.

(ISSN: 2536 - 9555)

أما مفهوم الجودة من منظور الدين الإسلامي، فيعد الجودة والإتقان في كل شؤون الحياة أساسا من أساسيات ديننا الإسلامي الحنيف، فهو دين إتقان وكمال وإحسان، فكل تعاليم ديننا الإسلامي الحنيف تتضمن الجودة، لأنها مطلب لإرضاء الله عز وجل وإرضاء الآخرين. فالجودة في الإسلام جزء من النظرة الكلية لجودة الحياة في المجتمع، وتنبثق تلك النظرة من التوجه القرآني في قوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[٦].

يمثل العمل الصالح جميع ممارسات الجودة في المجتمع في كافة مجالات الحياة منها الاقتصادية والعلمية والاجتماعية وغيرها، ليضمن للإنسان حياة طيبة في الدنيا، وفي الآخرة جزاء جزيلا نتيجة ذلك العمل الصالح[٧].

ولقد وجه الله سبحانه وتعالى أن صفتي العلم والحفظ أساس لنجاح العامل في عمله وسبب لجودة العمل وإتقانه، وذلك في قوله تعالى: ﴿قَالَ اجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ﴾[٨].

وأورد الله سبحانه وتعالى في أية أخرى أهمية التحلي بصفتي القوة والأمانة في كل من يسند إليه عمل، قال تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾[٩].

وكل هذه الصفات تدور حول إحسان العمل وإجادته، إذ العبرة ليست بكثرة العمل بقدر ما هو بحسنه، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلاً وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ﴾[١٠]،[١١].

---

[٦] سورة النحل، آية ٩٧.

[٧] إبراهيم طه محمد العجلوني، نظام عربي إسلامي مقترح في إدارة الجودة، دراسة نظرية وميدانية، رسالة دكتوراه، قسم إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، ٢٠٠٧، ص ١٣٦.

[٨] سورة يوسف، آية ٥٥.

[٩] سورة القصص، آية ٢٦.

[١٠] سورة الملك، آية ٢.

المبحث الأول
معايير الجودة في عهد الخلفاء الراشدين

وضع الخلفاء الراشدين عدة معايير صارمة لضبط الرعية، وضمان وصول لأعلى مستويات العدالة السياسية والاجتماعية والاقتصادية، **ومن أهم هذه المعايير:**

أولاً: المراقبة:

لما كانت المراقبة من القيم الجوهرية لاستمرار الحياة والدعائم أساسية لاستتاب الأمن بمفهومه الواسع، باعتبارها من بناته وركائزه، كانت من ضرورات الاجتماع الإنساني عموماً، وهذا ما وقف عليه ابن خلدون[١٢].

ولما علمنا أيضا أن الاجتماع البشري كان ضاربا في التاريخ[١٣] نسلم بأن معاني الأمن من رقابة ومحاسبة تزامنت مع هذا الوجود في العهد الجاهلي مسايرة لتركيبة المجتمع السياسية والاجتماعية والتنظيمية، يقول الرحموني[١٤]: "كل أمة من الأمم السابقة للإسلام سواء كانت عربية أو غير عربية قد عرفت جهاز لحفظ الأمن". وهو مرتبط بظهور المجتمعات البشرية، فانبثاق العمل الرقابي كان من

---

[١١] محمود عبد الفتاح رضوان، إدارة الجودة الشاملة فكر وفلسفه قبل أن يكون تطبيق، المجموعة العربية للتدريب والنشر، ط١، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ٢٠١٢، ص ١٣.

[١٢] ابن خلدون، عبد الرحمن ت ٨٠٨هـ، المقدمة، تحقيق: عبد الواحد وافي، ط٣، دار النهضة، مصر، ج١، ص ٣٣٨-٣٣٩.

[١٣] حصل الاجتماع الإنساني تقريبا منذ حوالي القرون الستين السابقة لميلاد المسيح، أين بدأ الإنسان يتجمع في جماعة صغيرة أول الأمر، كبرت شيئا فشيئا، وصار ينتقل معها من مكان إلى آخر. انظر: عبد الغني عبود، الحضارة الإسلامية والحضارة المعاصرة، مطبعة الاستقلال الكبرى، القاهرة، ط ١، ١٩٢١، ص ٢٣-٢٤.

[١٤] محمد الشريف الرحموني، نظام الشرطة في الإسلام، الدار العربية للكتاب، ١٩٨٣، ص٤١.

(ISSN: 2536 - 9555)

داخل الأسرة في إطاره الضيق ليشمل المجتمع[١٥]، وعلى هذه الشاكلة وجدت المراقبة عند الفراعنة[١٦] والرومان والفرس، وعند عرب اليمن السابقين للإسلام.

فقد جاء في بعض الأمثال: "هو على يدي عدل" يقصد به عدل بن جزي بن مسعد العشيرة بن مالك، جلاد جاهلي كان على شرطة الملك تبع ملك اليمن"[١٧].

هذا المثال يضع نصب أعيننا التطبيقات الرقابية عند العرب في الجاهلية، كذلك عند العجم حيث كان الملك "أردشير" مضرب الأمثال في مرقبة سرائر خاصته وعامته، إذكاء للعيون عليهم وعلى الرعية، معتبرا أن حسن الملاحظة والتتبع والتفتيش من لوازم الملك. وأعماله في هذا المجال عديدة[١٨].

أما المراقبة في الفكر الإسلامي: عبارة عن بناء تنظيمي أمني للمجتمع يعتمد أساسا على المبادئ الشرعية من القرآن والسنة، هدفه تحقيق المصلحة العامة الفردية والجماعية، وهذا النظام لا يلتزم بنمط معين ومحدد بقدر ما يتأثر بتغير البيئة والظروف وملابسات العصر محافظا في كل ذلك على المبادئ والقيم الإسلامية السمحة. والتنظيم الرقابي في عرف الإسلام هو في الحقيقة جزء من النظام الإسلامي العام يرتبط بتعاليمه ارتباطا وثيقا ويتوزع حسب مجالات الحياة

---

[١٥] حسن ابراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٧٩، ص ٥١-٥٢.

[١٦] ابن عاشور، محمد الطاهر ت ١٩٧٣، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤، ج٢٣، ص ٢٤٥-٢٤٦.

[١٧] الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم ت ٥١٨هـ، مجمع الأمثال، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٩٨٧، ج٢، ص ٣٢٦-٣٢٧.

[١٨] يعد ملك الفرس" أردشير" رقيبا بامتياز حتى ظن بعضهم أن ملكا من السماء كان يأتيه بالأخبار، وقد سار على نهجه معظم ملوك العجم حتى أنها إذا اختارت من الرعية رسولا جعلت عليه عينا ترافقه ليكتب كلامه وقوفاً على صحة رسالته عملا بقول أردشير على الملك إذا وجه رسولا إلى ملك آخر أن يردفه بأخر وان وجه رسولين اتبعها بأخرين وإن أمكنه أن لا يجمع بينهما في طريق ولا ملاقاة وأن لا يتعارفان فيتفقا ويتواطأ في شيء. انظر: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني ت ٤٥٨، المحاسن والمساوي، مطبعة السعادة، مصر، ١٩٠٦، ج١، ص ١١٠-١٢٠.

لتكون المسؤولية أساس شرعيته، قال تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ} [البقرة: ٢٨٦]، {كُلُّ امْرِئٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ} [الطور: ٢١].

وجاء عن رسول الله ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»[١٩].

أما المجتمع الإسلامي فنظم على أسس وقواعد قانونية يعد الإطار الأمثل لإرساء مبادئ رقابية حكومية كانت قواعد ضابطة للمعاملات والعلاقات في كل ميادين الحياة في السلم والحرب، وقد أجمعت هذه القواعد التشريعية على هدف ومقصد أسمى يحوم حول تحقيق المصلحة العامة[٢٠]، كلها تشرع لإنصاف الضعيف وحفظ الحقوق وأداء الواجبات، فكانت المعاملات مهيكلة على قواعد وأسس، ومبادئ قانونية تحرض على الصدق في الخطاب والمعاملة وتحرم الغش[٢١] والاحتكار[٢٢]، وكل ما من شأنه أن يضر بالفرد أو بالمجموعة، كما كان توحيد المكان وضبط العلاقات على أساس التعاون والتأخي والمحبة ونزع دوابر الحقد والبغض أهم مطية لحماية المجتمع من الرذائل والشرور[٢٣]. وهذه خلفيات رقابية معنوية من شأنها أن تعزز النظام الرقابي بشكل عام.

- القواعد والنظم الرقابية في عهد الخلفاء الراشدين:

نهج الخلفاء- رضي الله عنهم- منهج الرسول- ﷺ- في الإحاطة بالمجتمع الإسلامي وتربيته تربية تقوم على مبدأ الرقابة الذاتية تنمي فيه وازع الضمير الذاتي الداخلي عن طريق الوعظ والإرشاد والنصح. وقد أمرنا الله عز وجل بأن

---

[١٩] رواه، أبو داود، السنن، كتاب الخراج والإمارة، باب ما يلزم الإمام من حق الرعية، حديث رقم ٢٩٢٨.

[٢٠] علال الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها، ط٥، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٥، ١٩٩٣، ص ٤٦-٤٧.

[٢١] عن النبي ﷺ قال (من غشنا فليس منا)، رواه ابن ماجه، السنن، كتاب التجارات، باب النهي عن الغش، حديث رقم ٢٢٢٥.

[٢٢] الحديث: (لا يحتكر إلا خاطئ)، رواه ابن ماجه، السنن، كتاب التجارات، باب الحكرة واللب، حديث رقم ٢١٥٤.

[٢٣] محمد أبو زهرة، تنظيم الإسلام للمجتمع، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٥، ص ١٨.

(ISSN: 2536 - 9555)

نكون معهم بمعنى نقتدي بهم ونحبهم قال تعالى: {يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ} [التوبة: ١١٩].

والصادقون هم أصحاب رسول الله– ﷺ– الذي أثنى عليهم في قوله: «لا تسبوا أصحابي، فإن أحدكم لو أنفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه»[٢٤]. وقد قام نظام الخلافة الراشدة على جملة من المبادئ أظهرها مبدأ المراقبة. وقد حدد الفقهاء وعلماء السياسة الشرعية صلاحيات الخلافة كمؤسسة سياسية ودينية تسهر على حراسة الدين وسياسة الرعية، ذلك أن من مهام خليفة المسلمين الإشراف والرقابة في تسيير شؤون الدين والدنيا[٢٥].

وقد ثبت هذا المبدأ الرقابي الذي قامت عليه الخلافة بالطبيعة في نظام الحكم، وأصبح بندا وقاعدة قانونية في دستور الدولة يتجلى ذلك في الخطب التي عادة ما تكون فاتحة لعهد الخلافة يرسم فيها الخليفة منهجه وبرنامجه في سياسة الرعية في شكل مرسوم وبيان كلها نصت على المبدأ الرقابي واعتبرته قانونا ملزماً، **وفي ما يلي نذكر بعض القواعد القانونية التي تشرع للرقابة:**

- **جاء في خطبة الخليفة أبو بكر رضي الله عنه ما يلي:** "إني قد وليت عليكم ولست بخيركم فراعوني، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني"[٢٦].
- **وجاء في خطبة عمر رضي الله عنه ما يلي:** "إن الله عز وجل قد ولاني أمركم. فأيما رجل كانت له حاجة أو ظلم مظلمة أو عتب علينا في خلق

---

[٢٤] رواه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب تحريم سب الصحابة رضى الله عنهم، رقم ٢٥٤٠.

[٢٥] ابن خلدون، المقدمة، ج٢، ص ٥٧٨؛ الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد ت ٤٥٠هـ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٥.

[٢٦] الطبري، محمد بن جرير ٣١٠هـ، تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٦، ج٣، ص ٢٠٣؛ ابن هشام، عبد الملك بن هشام هو أبو محمد عبد الملك ابن هشام بن أيوب الحميري ت ٢١٣هـ، السيرة النبوية، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر للطباعة، ١٩٨١، ج٣، ص ٣٤٠؛ عبدالحميد بخيت، عصر الخلفاء الراشدين، التاريخ الديني والسياسي والحضاري، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٥، ص ٢٤٥.

فليؤذني فإنما أنا رجل منكم... أنا مسؤول عن أمانتي وما أنا فيه ومطلع على ما بحضرتي بنفسي إن شاء الله لا آكله إلى أحد ولا أستطيع ما بعد منه إلا بالأمناء وأهل النصح منكم العامة ولست أجعل أمانتي إلى أحد سواهم ان شاء الله[٢٧].

- **وجاء عن سيدنا عثمان رضي الله عنه في إحدى خطبه ما يلي:** "إن الله أمر لائمة أن يكونوا رعاة... إن أعدل السيرة أن تنظروا في أمور المسلمين وفيما عليهم"[٢٨].

ونستنتج مما تقدم، أن المراقبة جاءت قاعدة قانونية نصت عليها الدساتير التي حددت صراحة أن نظام المراقبة في دولة الخلافة هو من صلاحيات المسؤول ومن واجبه على الرعية، كما هو حق الرعية على الدولة، فنظام المراقبة في دستور الخلافة يمكن أن يعد قاعدة قانونية تتسم بالشمولية والإلزام، تتقيد بها جميع هياكل ومؤسسات المجتمع الإسلامي في جميع مجالات الحياة المتعددة.

- البعد التطبيقي للمراقبة في عهد الخلفاء الراشدين:

أولاً: مراقبة أحوال العمال في الدولة:

كان رعاية مشاغل الأمة وتدبير شؤونها جميعها قد شكل ثقل على كاهل الخلفاء الراشدين، ولا يتحقق ذلك إلا بتعيين ولاة وعمال ووزراء على قدر المسؤولية، ولأن النيابة كما يحددها الماوردي: "أصح في التدبير للخليفة في تنفيذ الأمور من تفرده بها على نفسه، وبها يكون أبعد من الزلل وأمنع من الخلل وأوسع للنظر والتحقق"[٢٩].

---

[٢٧] الطبري، التاريخ، ج٣، ص ٢٨٢؛ وكان في إحدى خطبه يقول: عليكم بطرائف الأخبار فإنها من علم الملوك والسادة، وبها تثال المنزلة والحضرة منهم، لو أن حملا هلك ضياعا على شاطئ الفرات لخشيت أن يسألني الله عنه، لو عثرت شاه بأرض العراق لخشيت أن يسالني الله لما لم تهمهد لها الطريق، حتى أنه إذا أصاب الجرب بعيرا قال إني أخشى أن يسألني الله عما بك؟ انظر: محمد محمود فرغلي، البيئة الإدارية في الجاهلية وصدر الإسلام، مطبعة رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، ص ٨٠-٨١.

[٢٨] الطبري، تاريخ الملوك، ج٣، ص ٣٠٦.

[٢٩] الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٢٥.

(ISSN: 2536 - 9555)

فقد استعمل الخلفاء الراشدون– رضي الله عنهم– عمالاً وولاة ينوبونهم في الإشراف على أحوال الرعية وتفقد نواقصها[٣٠]، اشترطوا فيهم العلم والعمل الصادق والأمانة والكفاية[٣١].

ولئن أقر الخليفة أبو بكر رضي الله عنه عمال الرسول ﷺ على أعمالهم، فإن الضرورة اقتضت من الخليفة عمر رضي الله اتباع سياسة جديدة في التعيين والعزل إذ نجد على مكة نافع بن الحارث الخزاعي[٣٢]، وعلى الطائف سفيان بن عبد الله الثقفي[٣٣]، كذلك الأمر في خلافة عثمان رضي الله عنه الذي اتبع سياسة

---

[٣٠] الطبري، التاريخ، ج٥، ص ٤٢–٤٣، ١٤٨.

[٣١] الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٢٥–٢٦.

[٣٢] نافع بن عبد الحارث بن حبالة بن عمير بن عبشان الخزاعي روى عن النبي ﷺ، ذكره ابن سعد في الصحابة في طبقة من أسلم في الفتح، وقال بن عبد البر كان من كبار الصحابة وفضلائهم ويقال إنه أسلم يوم الفتح فأقام بمكة ولم يهاجر، فأنكر الواقدي أن تكون له صحبة، وذكره في الصحابة ابن حبان والعسكري وآخرون، وأمره عمر على مكة قال البخاري في صحيحه اشترى نافع بن عبد الحارث لعمر من صفوان بن أمية دار السجن بمكة. انظر: ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ت ٨٥٢هـ، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢، ج٦، ص٤٠٨.

[٣٣] سفيان بن عبد الله بن ربيعة بن الحارث بن مالك بن حطيط بن جشم الثقفي الطائفي أسلم مع الوفد وسأل النبي صلى الله عليه و سلم عن أمر يعتصم به فقال قل ربي الله ثم استقم، استعمله عمر على صدقات الطائف ووقع في رواية مرسلة لابن أبي شيبة أن النبي ﷺ استعمله على الطائف، وقال أبو الحسن المديني شهد سفيان بن عبد الله بن ربيعة حنينا فقتل أخوه عثمان فاستقبل وقال لأبي سويد لا خير في العيش بعده فتخيل أبو سويد حتى انهزم به، وذلك أنه قطع طرف عذاره وكان على حصان وأبو سويد على أنثى فأدناها من فرس سفيان حتى شمها ثم حرك أبو سويد فرسه، وذهب فرس سفيان ليتبعها فلحقه سفيان ليحبسه فانقطع اللجام واستمر فرسه يتبع فرس أبي سويد فنجيا جميعا وأسلم سفيان بعد ذلك. ابن حجر، الإصابة، ج٣، ص ١٢٤.

مخالفة في التعيين لغاية أو الأخرى، فكان على مكة عبد الله الحضرمى[٣٤] وعلى الطائف القاسم بن ربيعة الثقفي[٣٥]، وكان الخليفة عادة ما يحدد المهام التي على كاهل الوالي لمباشرتها والتي تتصدرها الرقابة والإشراف[٣٦]، من خلال مراسيم مكتوبة، من ذلك ما جاء عن عثمان رضي الله عنه لأحد عماله قوله: أما بعد فإن الله أمر الأئمة أن يكونوا رعاة.. إن أعدل السيرة أن تنظروا في أمور المسلمين[٣٧].

فالرقابة على هذا التحديد، زيادة على أنها من مراسم الخلافة ومسؤولية جماعية، قد أضحت مسؤولية الوالي في مقاطعته، هذا التمشي العملي في سياسة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم، قد يسر شمولية العمل الرقابي بالإحاطة بجميع شرائع المجتمع الإسلامي وقوفا على المشاغل والنواقص المعالجة القضايا، تكريسا لمبدأ العدالة الاجتماعية. ولما كان التجاوز والتقاعس سمة بعض أصحاب المروءة من الولاة، فأمام هذا الوضع، لم تقف الحكومة مكتوفة الأيدي، تجاه استغلال الوظائف والاستئثار بالمنصب، وما قد يثيره من ظلم و استبداد بالرعية، بل اتخذت عدة إجراءات وتدابير رقابية عملية لتقييد الولاة والموظفين، **منها:**

أ- إجراء حملات تفقدية ودورية:

اتخذت دولة الخلافة خطة التفقد كآلية لسد باب الظلم والحيف الذي قد يلحق بالرعية من طرف العمال وذلك بواسطة حملات دورية من حين لآخر يتولاها عمال أمناء يرسلهم الخليفة لتتبع أحوال الولاة وفحص أعمالهم، وقد طبق عمر هذا

---

[٣٤] عبد الله بن عمرو الحضرمي حليف بني أمية وهو بن أخي العلاء بن الحضرمي قتل أبوه في السنة الأولى من الهجرة النبوية كافرا استدركه بن معوز وابن فتحون واستند لما نقله بن عبد البر والواقدي أنه ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم قلت ومقتضى موت أبيه أن يكون له عند الوفاة النبوية نحو تسع سنين. ابن حجر، الإصابة، ج٤، ص ١٩٠.

[٣٥] ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ت ٣٥٤، الثقات، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٥، ج٢، ص ٢٦٦.

[٣٦] محمد محمود فرغلي، البيئة الإدارية في الجاهلية وصدر الإسلام، ص ٧٩-٨٠.

[٣٧] محمد محمود فرغلي، البيئة الإدارية في الجاهلية وصدر الإسلام، ص ٧٩-٨٠؛ حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي، ص ٤٦٧.

(ISSN: 2536 - 9555)

الإجراء أكثر من مرة حين كان يرسل بين الآونة والأخرى مندوبين لبحث شكاوي الناس على عماله وموظفيه وكان أبرزهم محمد بن مسلمة مفتش الشكاوي في عهده[٣٨]، كما كان يسأل علقمة عند خروجه للشام هل في عمالي أحد من المنافقين[٣٩]، فكان علمه رضي الله عنه بمن نأى عنه كمن بات معه في فراش واحد[٤٠].

وقد طبق الخلفاء هذه الإجراءات الرقابية فكان الإمام علي يوجه ولاته إلى مثل هذا، فقد كتب إلى الأشتر النخعي أحد ولاته قائلا: "انظر في أمور عمالك، فاستعملهم اختيارا ولا تولهم محاباة و أثرة... ثم تفقد أعمالهم، وابعث العيون من أهل الصدق عليهم فإن تعاهدك في السر لأمورهم قدوة لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعية، وقد كان هذا الأسلوب الرقابي النزيه محل تضييق على بعض الانتهازيين والمستخفين بالواجب، الذين وصل بهم الأمر إلى ترك الولاية وتقديم الاستقالة[٤١].

ب–عقد المؤتمرات للقادة والولاة في موسم معين:

لقد أدرك الخلفاء رضي الله عنهم برأيهم الثاقب وسياستهم الحكيمة أن هذا الموسم الهام لا بد أن يستفاد منه ولا بد أن يكون مؤتمر عاما تمل فيه كل الجهات والمقاطعات الإسلامية البعيدة عن مركز الخلافة[٤٢]، وذلك بحضور القادة والولاة عن طواعية أو إلزاما كما كان الشأن مع سيدنا عمر رضي الله عنه الذي كان أول من فرض هذا الحضور على عماله، ولو كانوا قد أتوا فريضة الحج وكانوا لا يريدونه مرة أخرى، أما عامة المسلمين الذين يمثلون الرعية فإن فرصتهم

---

[٣٨] صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، ط٢، دار الطليعة، بيروت، ١٩٧٩، ص ٢٠٠–٢٠١.

[٣٩] عبد الحي الكتاني، نظام الحكومة النبوية المعروف بالتراتيب الإدارية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج١، ص ٢٠.

[٤٠] محمد محمود فرغلي، البيئة الإدارية في الجاهلية وصدر الإسلام، ص ٨٢.

[٤١] عباس محمود العقاد، عبقرية الإمام علي، دار المعارف للنشر، ١٩٥٢، ص ١٢٠–١٢٢.

[٤٢] صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٢٠٠–٢٠١.

تكمن في مقابلة الخليفة، دون أية حواجز أو مشقة مما يسمح لهم بتقديم ملاحظاتهم وشكاويهم وتظلماتهم من المسؤولين مباشرة، دون أي خوف أو رهبة، وهذا حق ضمنه لهم الخلفاء، استجابة لمشاكلهم بإنصافهم وإظهار حقوقهم، وقد كانت عادة الخلفاء رضي الله عنهم في ذلك الوقوف في جموع الناس بخطبة تشرح سبب الولاية عليهم مفادها تعليم أمر الدين وإنصاف المظلوم من ظالمه، وأخذ حق الضعيف من مانعه، وبالجملة الإشراف على أحوالهم في الدين والدنيا، ثم يبدأ بسماع الشكاوي والطلبات تختم بمؤاخذة الولاة المتجاوزين واتخاذ القرارات المناسبة في شأنهم[٤٣].

هذه عمومًا سياسة الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم الرقابية مع عمالهم ورعيتهم، ولما كان الأمر كذلك في بعض فترات الخلافة الراشدة- خلافة عمر رضي الله عنه-[٤٤]، فإنه يندر وجود مظلوم أو عامل منحرف عن الطريق التي رسمت له في سيره مع الرعية وهذا بفضل كفاءة وحسن الاختيار، التي تتبعها الرقابة الشديدة[٤٥].

هذا النمط الرقابي يكاد يفقد عند عثمان رضي الله عنه الذي لم ينهج تقريبا سياسية من سبقه في ذلك، وجميعنا يعلم نتائج التقاعس أو الفتور الرقابي الذي اتسمت به خلافته، من خلال سياسة التسامح واللين مع الولاة والعمال، وعدم الحرص على تتبع مشاغل الرعية، مما عمق بروز الشائعات والدسائس وانتشار الفوضى فأضرم نار الفتنة[٤٦].

---

[٤٣] انظر خطبة عمر بن الخطاب كاملة في موسم الحج في كتاب الخراج، لأبي يوسف، يعقوب ت ١٨٢هـ، الطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٤٦هـ، ص ١٢٤-١٢٥؛ الطبري، التاريخ، ج٥، ص ١٩-٢٠.

[٤٤] كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه يحاسب عماله في مثل هذه اللقاءات على كل ما يتصل بعملهم، يقول في الطبري: وذلك أن عمر بن الخطاب كان يأخذ عماله لموافاة الموسم في كل سنة يحجر عليهم بذلك الظلم ويحجزهم به عنه. تاريخ الطبري، ج٤، ص ٢٥٦.

[٤٥] الطبري، تاريخ، ج٤، ص ٢٤٦.

[٤٦] إبراهيم لبيد أحمد، سيف الدين ابراهيم نمير، عصر النبوة والخلافة الراشدة، ط٣، مكتبة المعارف، الرباط، ١٩٨٤، ج٢، ص ٣١٥.

(ISSN: 2536 - 9555)

ثانياً: المجال الإداري:

لم يعدل الخلفاء الراشدون عن سنة الرسول ﷺ شيئاً. فسلكوا نفس هذا التمشي الرقابي في دولهم في صورة خطط إدارية معروفة في تلك الفترة تميزت ببعض الهيكلة والتوسيع والتنظيم أحيانا اقتضتها الظروف والملابسات الاجتماعية المختلفة وغاها الطابع الإداري الواسع(٤٧). وفي الحقيقة لا يمكن أن نقر بأن إدارة الصديق رضي الله عنه قد شهدت نمطا رقابيا جديدا على ما تميزت به من بساطة ترجع أساسًا إلى أن النظام الإداري المعمول به كان خاليا من كل تعقيد، فلا توزيع للأعمال يذكر ولا إدارة مكثفة مختصة بأعمال محددة(٤٨).

ولعل هذا ما جعل أبا بكر رضي الله عنه يبقى عمال الرسول ﷺ على أعمالهم ومسؤولياتهم دون أي تغيير أو تحويل يذكر، لأن كل ما في الأمر هو أن المجتمع الإسلامي في تلك الفترة مازال قريب عهد بصحبة الرسول ﷺ مما ساهم إلى حد كبير في تغليب الوازع والضمير الرقابي الداخلي على السلوك العام. فكانت التجاوزات سواء من الرعية أو المسؤولين ضئيلة إذا استثنينا حركة الردة مما قلل من حظ انتشار وتطور الأساليب الرقابية المادية بشكل عام(٤٩).

وقد تطورت الأساليب الرقابية المادية بشكل ملحوظ وخاصة مع صعود الفاروق عمر للسلطة وذلك كنتيجة لأتساع رقعة الدولة الإسلامية، مما استوجب تقسيمها إلى أقسام إدارية كبيرة كإجراء لتسهيل العملية الرقابية سواء على الرعية أو العمال(٥٠). وهذا في الحقيقة ينم عن مدى حنكة الخلفاء رضي الله عنهم السياسية، وبعد نظرهم الإداري، وحسهم الرقابي النابع من القاعدة النبوية المؤتمن عليها والتي مفادها بأن كل راع مسؤول عن رعيته، مما سيحقق نتائج وفوائد عديدة تخدم المصلحة العامة والخاصة كثمرة لجملة من الخطط الرقابية التي وقع تنصيبها **وخاصة منها:**

---

(٤٧) أمير علي السيد، مختصر تاريخ العرب، دار العلم للملايين، ١٩٦١، ص ٦٧.

(٤٨) ابراهيم لبيد، عصر النبوة والخلافة الراشدة، ج٢، ص ٢٩٢.

(٤٩) حسن إبراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، ج١، ص٤٦٣-٤٦٤؛ محمد محمود فرغلي، البيئة الإدارية في الجاهلية وصدر الإسلام، ص ٧٢-٧٣.

(٥٠) ابراهيم لبيد، عصر النبوة والخلافة الراشدة، ج١، ص ٢٩٢.

- الدواوين:

كانت للدواوين فروعاً في الأقاليم مما استدعى تنصيب عمال مختصين على رأس كل جهاز بجانب الوالي وللمزيد من الامانة والموضوعية واستشرافاً لقيم العدل والمساواة وقطعا مع كل الشكوك والتجاوزات التي قد تطرأ من حين لآخر، فقد عزز الخلفاء رضي الله عنهم على رأس هذه الإدارة وعمالها شخص نصب المراقبة عامل الديوان كان يسمى "كاتب الديوان"، لكشف مواطن الظلم والتعدي من زيادة أو نقصان أو تفرد بصلاحيات الوظيفة واشترطوا فيه جملة من الشروط أهمها العدالة والكفاية، ومن مهامه حفظ القوانين واستيفاء الحقوق وإثبات الفروع وتصفح الظلامات إن وجدت[٥١].

- العسس[٥٢] أو الشرطة:

أمن الخلفاء الراشدون بمقولة أنه لا سبيل للتقدم والازدهار في جميع مجالات الحياة إلا في ظل مجتمع آمن على النفس والأهل والمال، من هنا أهدتهم قريحتهم إلى ضرورة العمل على إرساء الأمن الداخلي بمزيد إحكام إدارة العدس أو الشرطة وتعزيز نقاط الحراسة والجولان. فعملوا على توسيع خطة العسس وصلاحياتها وجدول أعمالها الزمني والوظيفي. عن طريق استعمال رجال يعتمد عليهم الخليفة أو الوالي في استتباب الأمن وحفظ النظام بتتبع الجناة والمفسدين وحراسة الشوارع وما إلى ذلك من الأعمال الرقابية التي تكفل سلامة الفرد وتزرع في نفسه الطمأنينة[٥٣].

---

[٥١] الماوردي، الأحكام السلطانية، ص٢٤٩؛ ابن خلدون، المقدمة، ج٢، ص٦٧٥؛ الجهشياري، محمد بن عبدوس ت ٣٣١هـ، الوزراء والكتاب، تحقيق: محمد مصطفى الثاق، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٣٨، ص ١٦-١٧.

[٥٢] العسس: الطواف بالليل لحراسة الناس وكشف أهل الريبة. الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٠٠.

[٥٣] الخزاعي، علي بن محمد ت ٧٨٩هـ، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله- ﷺ- من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٥، ج٤، ص ٣١٢-٣١٣؛ أحمد شلبي، السياسة في الفكر الإسلامي،

(ISSN: 2536 - 9555)

وقد زعم البعض أن أول من شرط الشرط في الإسلام عمرو بن العاص[٥٤] لما ولي إمارة مصر. وذهب البعض الآخر إلى أن أول من استعمل الشرطة معاوية، ويرى الدكتور صبحي الصالح أن نظام العسس أو حراس الليل كانت نواة الشرطة وأن أول من أدخل هذا النظام الخليفة عمر بن الخطاب، ثم نظمت الشرطة في عهد الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه وسمي رئيسها "صاحب الشرطة" ثم لقب "صاحب الليل" و"صاحب المدينة"[٥٥].

ونحن إن سلمنا بأن العسس باعتباره الطواف بالليل للتتبع اللصوص وحراسة المدينة والمجتمع من أهل الفساد ومن يخشى شرهم، فمن الحق أن يعد الخطوة الأولى في طريق تنظيم الشرطة[٥٦].

ط٥، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٨٣، ص ٢٣٢-٢٣٣؛ ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل ت ٧٧٤هـ، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٦٦، ج٧، ص ١٣٣.

[٥٤] عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، أبو عبد الله: فاتح مصر، وأحد عظماء العرب ودهاتهم وأولي الرأي والحزم والمكيدة فيهم. كان في الجاهلية من الاشداء على الاسلام، وأسلم في هدنة الحديبية. وولاه النبي ﷺ إمرة جيش " ذات السلاسل " وأمده ب أبي بكر وعمر. ثم استعمله على عمان. ثم كان من أمراء الجيوش في الجهاد بالشام في زمن عمر. وهو الذي افتتح قنسرين، وصالح أهل حلب ومنبج وأنطاكية. وولاه عمر فلسطين، ثم مصر فافتتحها. وعزله عثمان. ولما كانت الفتنة بين علي ومعاوية كان عمرو مع معاوية، فولاه معاوية على مصر سنة ٣٨هـ وأطلق له خراجها ست سنين فجمع أموالا طائلة. وتوفي بالقاهرة. أخباره كثيرة. وفي البيان والتبيين: كان عمر بن الخطاب إذا رأى الرجل يتلجلج في كلامه قال: خالق هذا وخالق عمرو بن العاص واحد. ابن حجر، الإصابة، ج٤، ص ٦٥٠ وما بعدها؛ خير الدين الزركلي، الأعلام، ط١٥، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٢، ج٥، ص٧٩.

[٥٥] صبحي الصالح، النظم الإسلامية، نشأتها وتطورها، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٢، ص١٣، ظافر القاسمي، نظم الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، دار النفائس، بيروت، ١٩٢٨، ص٦٤٢.

[٥٦] منير عجلاني، عبقرية الإسلام في أصول الحكم، دار النفائس، ط٢، ١٩٨٨، ص٣٣٢.

لكن نسلم أيضًا بأن تطبيق مثل هذه الخطة يعد إحياء وبعثا لما دأب عليه رسول الله ﷺ الذي أرسى هذا النظام في دولته. وتابعه في ذلك الخلفاء الراشدون، فقد جاء في الخطط أن أول من عس بالليل في عهد أبي بكر رضي الله عنه عبد الله بن مسعود[٥٧] الذي أمره بعسس المدينة[٥٨].

وقد حددت هذه المبادرة الصلاحيات العامة في تطبيق هذه الخطة والتي تتمثل مبدئيا في المراقبة دون التجسس عملا بأمر الله في ذلك[٥٩]، فقد قيل لابن مسعود وهو يومئذ يعس بالمدينة: هل لك في الوليد بن عقبة[٦٠] تقتر لحيته خمر؟ فأجاب قائلا: إنا قد نهينا عن التجسس فإذا ظهر لنا شيء نأخذ به[٦١].

---

[٥٧] عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن: صحابي. من أكابرهم، فضلا وعقلا، وقربا من رسول الله ﷺ وهو من أهل مكة، ومن السابقين إلى الاسلام، وأول من جهر بقراءة القرآن بمكة. وكان خادم رسول الله الامين، وصاحب سره، ورفيقة في حله وترحاله وغزواته، يدخل عليه كل وقت ويمشي معه. نظر إليه عمر يوما وقال: وعاء ملئ علما. وولي بعد وفاة النبي ﷺ بيت مال الكوفة. ثم قدم المدينة في خلافة عثمان، فتوفي فيها عن نحو ستين عاما. وكان قصيرا جدا، يكاد الجلوس يوارونه. وكان يحب الاكثار من التطيب. فإذا خرج من بيته عرف جيران الطريق أنه مر، من طيب رائحته. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز ت ٧٤٨، سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥، ج١، ص ٤٦١ وما بعدها؛ الزركلي، الأعلام، ج٤، ص ١٣٧.

[٥٨] المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي ت ٨٤٥هـ، كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار صادر، بيروت، ج٢، ص٢٢٣؛ الكتاني، التراتيب الإدارية، ج١، ص٢٩٣-٢٩٤.

[٥٩] نهي الله تعالى عن التجسس، فقال تعالى في سورة الحجرات (يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيراً من الظن إن بعض الظن إثم ولا تجسسوا..) الآية ١٢.

[٦٠] الوليد بن عقبة بن أبي معيط، أبو وهب، الأموي القرشي: وال. من فتيان قريش وشعرائهم وأجوادهم. فيه ظرف ومجون ولهو. وهو أخو عثمان ابن عفان لامه. أسلم يوم فتح مكة، وبعثه رسول الله (ﷺ) على صدقات بني المصطلق، ثم ولاه عمر صدقات بني تغلب، وولاه عثمان الكوفة بعد سعد بن أبي وقاص سنة ٢٥ هـ فانصرف إليها، وأقام إلى سنة ٢٩ فشهد عليه

(ISSN: 2536 - 9555)

ثالثًا: المحاسبة المالية.

تعد الرقابة المالية ضرورة تقتضيها الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بها تشكن الدولة من ضبط مواردها المالية على أحسن وجه استفاء لروح المسؤولية وتكريسا لقيم العدل والمساواة، وذلك بالمراجعة الدائمة لتحقيق مداخيل الأموال ومصالحها للتأكد من صحة الموجودات والمطلوبات– الإيرادات والنفقات– ومراقبة المسؤولين عن جمع وحيازة وصرف الأموال، إضافة إلى مراقبة الدواوين ودوائر الدولة وجميع موظفي المالي[٦٢].

وهذا يتطلب جهدًا مضاعفا من الدولة يتمثل في دوام اليقظة والفطنة والتساؤل، تبعا للهياكل المالية المشرفة وإمكانية مراجعتها في أي لحظة حتى تسير الأمور وفق القانون المعمول به.

وقد طبق الرسول– ﷺ– هذه المبادئ الرقابية في دولته مستندا في ذلك إلى أحكام الشرع، ونفس المنهج الرقابي سار عليه الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم، في المحافظة على أموال الدولة تحرياً منهم لما قد يلحقها من تلف أو سوء استخدام ينعكس سلبًا على المصلحة العلنة، فكان العمل على توظيف القواعد الشرعية الحائة على مبادئ العدل والمساواة والأمانة وصون الكرامة واحترام الحقوق والواجبات الأزمة في تقدير الأرزاق والأموال. على هذا الأساس ترى الخلفاء رضي الله عنهم لم يأخروا أي جهد في حسن إحكام التصرف في الموارد المالية من دخل و خرج ابتطبيق رقابة تسهر على متابعة وتفقد سير دوران الثروة المالية في مختلف وجوهها[٦٣].

جماعة عند عثمان بشرب الخمر، فعزله ودعا به إلى المدينة، فجاء، فحده وحبسه. ولما قتل عثمان تحول الوليد إلى الجزيرة الفراتية، فسكنها. واعتزل الفتنة بين علي ومعاوية، ولكنه رثى عثمان وحرض معاوية على الاخذ بثأره. ومات بالرقة. الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج٣، ص ٤١٢ وما بعدها؛ الزركلي، الأعلام، ج٨، ص ١٢٢.

[٦١] الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية، ج١، ص ٣١٢.

[٦٢] عبد القديم زلوم، الأموال في دولة الخلافة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٣، ص ٣٢.

[٦٣] عبد الخالق النواوي، النظام المالي في الإسلام، ط٢، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٧٣، ص ٩ وما بعدها.

فكان أبو بكر رضي الله عنه شديد الحرص على الأموال التي كانت تؤدي على عهد رسول الله ﷺ يشرف بنفسه على تقسيمها بين الناس بالسوية، وما حروبه على مانعي الزكاة، إلا دليلا قاطعا ينم عن حرصه الشديد وحسه المتواصل بمسؤولية المال[٦٤]، وتكريسا لهذا عين أبو عبيدة بن الجراح[٦٥] لضبط الأموال، كما كان يراقب بنفسه عمال المال على المستخرج والمصروف ليقف على مدى الإخلالات والتجاوزات إن وجدت[٦٦].

وما إن اعتلى الفاروق عمر رضى الله عنه عرش الخلاقة حتى سارع بتكثيف العمل الرقابي وهيكلته بتشديد المتابعة والترصد لجميع النواحي المالية، وربما هذا راجع إلى اتساع الدولة الإسلامية جغرافيًا تبعه ازدهار اقتصادي تطلب مزيد الضبط والحصر والعناية والتحكم في الأموال، فوضعت السجلات الإثبات ما يرد إلى بيت المال من إيرادات، ونظمت العطاء والنفقات[٦٧]، واحتفظ عمر رضي الله عنه بسلطة الإشراف على بيت المال ومراقبة أموره، على أن وزعت باقي الأعمال المالية على من لمس فيهم روح الكفاية والعدالة والأمانة، ولما كانت تجاوزات المسؤولين طبيعة بشرية واردة أتخذت عدة تدابير في حقهم لسد أبواب الابتزاز

---

[٦٤] عبد اللطيف بدوي، النظام المالي المقارن في الإسلام، مطابع شركة الإعلانات الشرقية، ١٩٦٢، ص ١٨.

[٦٥] أبو عبيدة ابن الجراح: عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال الفهري القرشي: الأمير القائد، فاتح الديار الشامية، والصحابي، أحد العشرة المبشرين بالجنة، قال ابن عساكر: داهيتا قريش أبو بكر وأبو عبيدة. وكان لقبه أمين الامة. ولد بمكة. وهو من السابقين إلى الاسلام. وشهد المشاهد كلها. وولاه عمر ابن الخطاب قيادة الجيش الزاحف إلى الشام، بعد خالد بن الوليد، فتم له فتح الديار الشامية، وبلغ الفرات شرقا وآسية الصغرى شمالا، ورتب للبلاد المرابطين والعمال، وتعلقت به قلوب الناس لرفقه وأناته وتواضعه. وتوفي بطاعون عمواس ودفن في غور بيسان، وانقرض عقبه. الذهبي، سير، ج١، ص ٥ وما بعدها؛ الزركلي، الأعلام، ج٣، ص ٢٥٢.

[٦٦] الكتاني، الترتيب الإدارية، ص ٢٣٧.

[٦٧] الجهشياري، أبو عبد الله بن عبدون، كتاب الوزراء والكتاب، ص ١٦.

(ISSN: 2536 - 9555)

والاختلاس، فعين عمر موظفين مستقلين بعضهم يشرف على جمع الغنائم والآخر يشرف على توزيعها، كعمر بن عمرو المزني على غنائم القادسية[٦٨] والمدائن[٦٩]، وأفرد سلمان بن الربيع[٧٠] على توزيعها، وهنا يكون العامل رقيبا على الآخر، كما في بعض الأحوال الأخرى جعل الخليفة عامل المال رقيبا على الوالي في ولايته، وفي الإجراءات نجاعة رقابية في أعلى مستوياتها؛ لأنها لا تعترف بأبهة المنصب الوظيفي مهما اعتلى في سلم الإدارة، إلى المسؤولية

[٦٨] عند الكوفة، وهي أول مرحلة لمن خرج من الكوفة إلى المدينة ومكة، وهي قرية كبيرة فيها حدائق نخل ومشارع من الماء الفرات، وسميت القادسية لأن قوماً من أهل قادس نزلوها، وقيل إن إبراهيم عليه السلام نزل القادسية فغسل بها رأسه ثم دعا لها أن يقدسها الله، فسميت القادسية، ثم أخذ فضل الماء فصبَّه يمنة ويسرة فحيث انتهى ذلك الماء انتهى العمران، ثم ارتحل إلى البيت الحرام. وقيل إنما سميت القادسية بقادس، رجل من أهل هراة قدم على كسرى فأنزله موضع القادسية. الحموي، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله ت ٦٢٦، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، ج٤، ص ٢٩١ وما بعدها؛ الحميري، محمد بن عبد المنعم ت ٩٠٠هـ، الروض المعطار في خبر الأقطار، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة– بيروت– طبع على مطابع دار السراج، ١٩٨٠، ص ٤٤٧.

[٦٩] على سبعة فراسخ من بغداد على حافتي دجلة، فبهرسير هي المدينة الدنيا، وهي على أحد جانبيها مما يلي المشرق، وقصر كسرى وهو الإيوان هي المدينة القصوى، وهو القصر الأبيض الذي أخبر به النبي ﷺ، وبها كان مقام الأكاسرة. وتلقاء مقعد الملك من سقف الإيوان حلقة من ذهب كان يعلق التاج منها بسلسلة من ذهب. الحميري، الروض المعطار، ص ٥٢٦.

[٧٠] سلمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو بن سهم بن ثعلبة الباهلي مختلف في صحبته قال أبو حاتم له صحبة يكنى أبا عبد الله وقال أبو عمر ذكره العقيلي في الصحابة وهو عندي كما قال أبو حاتم وقال بن منده ذكره البخاري في الصحابة ولا يصح ويقال له سلمان الخيل وقال روى عنه كبار التابعين كأبي وائل وأبي ميسرة وأبي عثمان النهدي وسويد بن غفلة وشهد فتوح الشام ثم سكن العراق وولي غزو أرمينية في زمن عثمان فأستشهد قبل الثلاثين أو بعدها ويقال إنه أول من فرق بين العتاق والهجين فقيل له سلمان الخيل وقال ابن حبان في ثقات التابعين كان يلي الخيول أيام عمر وهو أول من استقضي على الكوفة وكان رجلا صالحا يحج كل سنة وذكره في التابعين أيضا بن سعد والعجلي. ابن حجر، الإصابة، ج٢، ص ١٣٩.

مشتركة، والناس سواسية أمام القانون يخضعون لرقابة الدولة، وهذا تثبيت لقيم العدل وحقوق الإنسان مما يعمق الشعور بالاطمئنان الناتج عن الثقة المتبادلة من الراعي بي الرعية. فعمر كان عادة ما يرسل مندوبين لبحث شكاوي الناس على عمله وموظفيه، ولعل محمد بن مسلمة يعد من أبرع المراقبين والمفتشين الماليين الذي يقتص له آثار الشكاوي المالية[٧١].

بهذا الأسلوب جعل الخليفة عمر رضي الله عنه الرقابة المالية تتبع خطا تنظيميا دائريا يبدأ من أعلى هرم في الدولة ليصل إلى الرعية مروراً بالعمل والولايات المحلية، ارتبط به جميع المشتغلين بالشؤون المالية بعضهم ببعض تحت رقابة الدولة التي يخضعون إليها وعيون الرعية التي تنقل تجاوزاتهم[٧٢].

وهذا ترجمان قوله رضي الله عنه: "أربع من أمر الإسلام لست مضيعهن ولا تاركين لشيء، القوة في مال الله وجمعه، حتى إذا جمعناه وضعناه حيث أمر الله[٧٣]، هذا المبدأ وغيره جعل عمر رضي الله عنه يحصي ثروة عمله قبل توليتهم الولايات وبعدها وقوفا على مدى التطبيق المنهج الشريعة في هذا المجال، وكان يأمرهم أثناء عودتهم بأن يدخلوا البلاد نهارا حتى لا يخفوا شيئا مما يحملونه على العيون[٧٤]، إلى جانب هذا كان بيت المال كشخصية معنوية، جهاز رقابي بفضل ثقة تنظيمه أين كانت تمر بدواوينه جميع أوامر الصرف الصادرة من ولي الأمر لتقيد به قبل إرسالها إلى الموظف المختص بصرفها، وكذلك أوامر تحصيل الايرادات التقيد به قبل نفاذها[٧٥].

---

[٧١] صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة، ص ٢٠٠.

[٧٢] أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، مكتبة الكليات الأزهرية، مطبعة دار التأليف، القاهرة، د. ت، ص ٥٢٥.

[٧٣] الطبري، تاريخ، ج٥، ص ٣٣.

[٧٤] الكتاني، التراتيب الإدارية، ص ٢٦٩؛ ابن تيمية، أحمد ت ٧٢٨هـ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ط٢،، دار الكتاب العربي، ١٩٥١م، ص ٤٦.

[٧٥] النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ت ٧٣٣هـ، نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب بوزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، ج٨، ص ٢١٩.

(ISSN: 2536 - 9555)

ويمكن القول: بأن عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه يعد بحق مرحلة متميزة في وضع أسس وقواعد الرقابة المالية موضع التطبيق الشامل عن طريق آليات الرقابة العامة على أموال الدولة، مما ساهم في ضمان سير العملية المالية في طريقها الصحيح وقل من أشكال الظلم والتجاوز. وهذا ما وقف عليه سيدنا عثمان رضي الله عنه من بعده حيث وجد نظامًا ماليًا محكما يقوم فيه الخليفة بدور الرقيب والمفتش المالي، كما وجد أجهزة مالية منظمة تكلؤها عيون رقابية حازمة.

مما دعاه إلى السير على مثل هذا النهج فلم يصف شيئا يذكر؛ بل نجده في غالب الأحيان أهدر من هذا الكنز الموروث وتهاون في العمل به، ضعفت في عهده الرقابة المالية وهمشت المتابعة الضرورية للعمال واللولاة في مقابل تقريب الحاشية وذوي القربى للمناصب والاستفراد بالأموال دونما أي ردع ينكر، مما يساهم في التكالب على حيازة وجمع الأموال بالطرق الملتوية، وكلنا يعرف نتيجة هذا الفتور الرقابي وما أرساه من بوادر حقد ونقمة جراء الإحساس باختلال القيم وتهميش العدل والمساواة، وهذا ما غذي إشعال نار الفتنة[٧٦].

هذا التسيب واجهة الإمام علي كرم الله وجهه رغم كثرة الصعوبات بالرفض والقطع منبعا في ذلك سياسة عمر في تشديد الرقابة المالية بنفسه، فكان حازما في حق الحياة والعمال على السواء، يفتش التجاوزات بنفسه حريصا بان لا يأخذ من إنسان فوق ما يجب عليه، وأن لا يعطي أحد شيئا لا يستحقه، وكانت كتبه إلى ولاته تصب في هذا المعنى الرقابي في مجال المال[٧٧].

وعلى هذا الأساس كانت الرقابة في دولة الخلفاء رضي الله عنهم ضرورة اقتصادية ساهمت في حفظ الأموال. وضرورة أخلاقية هدفها منع النفس من السعي وراء إغراءات المادة، كما هي ضرورة اجتماعية قوت أواصر المعاملات على أساس الثقة، وسياسية ثبتت أقدام الدولة وساهمت في استمراريتها، وبالجملة

[٧٦] أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، ص ٥٢٧–٥٢٨.

[٧٧] أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، ص ٥٢٨.

فالرقابة ضرورة إنسانية تكفل كرامة الإنسان وحقوقه وتكرس مبدأ العدل والمساواة، لأجل كل هذا وبالرغم من الرقابة الذاتية النابعة من العقيدة، نرى الخلفاء وزعماء الإسلام الأوائل مساهموا بإحداث أجهزة رقابية مالية تضبط الواردات والنفقات سبقت ما يسمى اليوم بدواوين الرقابة في ميزانيات الدول.

رابعًا: ترتيب الوظائف:

إن ترتيب الوظائف هو تقدير احتياجات التنظيم من الوظائف على مختلف أنواعها وما تتضمنه من واجبات ومسؤوليات وهذا كان موجودا منذ فجر الإسلام ولو لم يكن يتخذ نفس التسمية وكذلك نفس الأسلوب في تكوينه، فالثابت أن النبي ﷺ، لما أرسى أسس الدولة الإسلامية أنشأ هيكلاً تنظيمياً للوظائف يتكون من وحدات إدارية مختلفة تشمل كل منها وظائف بمسميات مختلفة توضح اختصاصات كل وظيفة[٧٨].

كما كان الموظفون في ذلك العهد على أنواع متعددة منهم الكتاب والولاة والعمال والقضاة يعينهم الرسول مباشرة بعد تأكده من مقدرتهم على العمل الذي يقومون به، كما يتأكد أيضا من نزاهتهم وسيرتهم الحسنة، وكان كل قسم من هؤلاء الموظفين له بطريقة خاصة في الأفكار تختلف عن الأخرى ولذلك وضع لكل فئة أسلوبا في الاختيار يتبعها من بعده كل من يتولى السلطة في الدولة الإسلامية[٧٩].

فسار على هذا النهج جميع الخلفاء الراشدون، إذ في عهد أبي به بالرغم من بقاء الهيكل التنظيمي لإدارة الدولة الإسلامية على ما كان عليها عهد الرسول، ظهر مبدأ التخصص وتقسيم الأعمال تبعا للمعرفة والدراية بكل الأمور التي تهم شؤون المسلمين[٨٠]، أما في عهد عمر رضي الله عنه كان طابع الحكم والإدارة

---

[٧٨] محمد عبد المنعم خميس، الإدارة في صدر الإسلام، مطابع الأهرام التجارية، ١٩٧٤، ص٩٨.

[٧٩] أكرم رسلان ديرانية، الحكم والإدارة في الإسلام، دار الشرق، جدة، ١٩٧٩، ص ٦٩.

[٨٠] فهد صالح السلطان، النموذج الإسلامي في الإدارة، مطابع الخالد، الرياض، ١٩٩١، ص١١٢.

(ISSN: 2536 - 9555)

يتجه نحو السلطة المركزية، وعمر ساهم بشكل كبير في إرساء النظام الإداري للدولة الإسلامية حيث أدخل نظام الدواوين وقام بتفريعه وتبويبه تبعا لحاجات الدولة كما قام بتأسيس نظام مستقل للقضاء. وعند التعيين عندما ينصب واليا أو عاملا كان يسلمه عهد تعيينه الذي يتضمن بيانات أمر تنصيبه وما يخوله من سلطات وما يكلفه من واجبات [٨١].

المبحث الثاني
تقييم الأداء الوظيفي

أوجد الخلفاء الراشدين نظاماً لتقييم أداء عماله وولاته، وهذا التقييم قائم على عدة معايير، وهي:

أولاً: معيار العدالة في عهد الخلفاء الراشدين:

هناك العديد من الأمثلة التي توضع عدالة ولاة أمور المسلمين ليس مع الرعية فحسب بل متابعة أعمال الحكام والمسئولين– فهذا الخليفة الراشد عمر بن الخطاب يقتص لأحد أبناء القبط في مصر عندما اعتدى عليه محمد بن عمرو بن العاص (وهو نجل فاتح مصر ومؤسس مسجدها الجامع بمدينة الفسطاط عمرو بن العاص). وهذه الواقعة الهامة ذكرتها بعض المصادر والمراجع العربية[٨٢].

فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: «كنا عند عمر بن الخطاب– رضي الله عنه–، إذ جاء رجل من أهل مصر، فقال: يا أمير المؤمنين هذا مقام العائذ بك. قال: ومالك؟ قال: أجرى عمرو بن العاص الخيل بمصر، فأقبلت فرس لى، فلما ترا آها الناس، قام محمد بن عمرو فقال: فرسي، ورب الكعبة فلما دنا مني عرفته، فقلت: فرسي ورب الكعبة فقام يضربني بالسوط، ويقول: خذها.. خذها..

---

[٨١] محمد فاروق النبهان، نظام الحكم في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٨، ص٥٦١.

[٨٢] ابن الحكم (عبدالرحمن بن عبدالله) ت ٥٢٥٧/١ ٨٧ م، فتوح مصر وأخبارها تحقيق شارل توري–، ليدن، هولندا، ١٩٢٠م، تحقيق: محمد صبيح، طبع ونشر دار التعاون، القاهرة، بدون تاريخ، ص ٢٢١–٢٢٥؛ محمود شيت خطاب، عمرو بن العاص، وزارة الأوقاف بدولة قطر، الدوحة، ١٩٩٩ م، ج١، ص ١٣٩.

وأنا ابن الأكرمين فوالله ما زاد عمر على أن قال: اجلس ثم كتب إلي عمرو: «إذا جاءك كتابي هذا، فأقبل، وأقبل معك بابنك محمد. فدعا عمرو ابنه فقال: أحدثت حدث؟ أجنبت جناية؟ قال: لا قال: فما بال عمر يكتب فيك؟ فقدما على عمر، فوالله إنا لعند عمر بمنى[٨٣]، إذ نحن بعمرو، وقد أقبل في إزار ورداء، فجعل عمر يلتفت، هل يرى ابنه، فإذا هو خلف أبيه، فقال: أين المصري؟ فقال: ها أنا ذا قال: دونك الدرة، اضرب بها ابن الأكرمين... اضرب بها ابن الأكرمين.... اضرب بها ابن الأكرمين..... فضربه، حتى أثخنه، ثم قال: أجلها على صلعة عمرو، فوالله ما ضربك إلا بفضل سلطانه. فقال: يا أمير المؤمنين لقد ضربت من ضربني. فقال: أما والله لو ضربته، مالنا بينك وبينه حتى تكون أنت الذي تدعه، يا عمرو متى استعبدتم الناس، وقد ولدتهم أحرارا أمهم؟ أثم التفت إلى المصري فقال: انصرف راشدًا، فإن رابك ريب فاكتب إلى.

من هذه الرواية يتبين لنا مدى متابعة الحاكم ممثل في الخليفة عمر بن الخطاب الأعمال الوالي عمرو بن العاص الذي كان يتولى شئون الحكم في مصر والتصرفات نجله محمد بن عمرو بن العاص- يؤيد ذلك تلك العبارة التي وردت في الرواية السابقة ومنها قوله رضي الله عنه للمصري الذى أعتدى عليه: «ما ضربك إلا بفضل سلطانه، أي سلطان عمرو بن العاص»، أيضا يجب ألا تمر عباره أخرى دون أن نقف عندها متأملين مدى حرص عمر بن الخطاب على التنكيل بعمرو بن العاص ونجله عندما كرر عبارة «اضرب بها ابن الأكرمين، اضرب بها ابن الأكرمين، اضرب بها ابن الأكرمين»[٨٤].

وهناك عبارة أخرى مازالت متداولة بين الناس حتى اليوم وهي إن دلت على شيء فإنما تدل على المساواة بين الناس في الحقوق والواجبات وهي تمثل قمة العدالة بين الحاكم والرعية وهي أيضا خطاب توبيخ لعمرو بن العاص ونصها: يا عمرو متى استعبدتم الناس، وقد ولدتهم أحراراً أمهم؟؟[٨٥].

---

[٨٣] منى بالكسر والتنوين في درج الوادي الذي ينزله الحاج ويرمي فيه الجمار من الحرم سمي بذلك لما يمنى به من الدماء أي يراق. الحموي، معجم البلدان، ج٥، ص ١٩٨.

[٨٤] محمود شيت خطاب، عمرو بن العاص، ج١، ص ١٣٩.

[٨٥] ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ت ٥٩٧هـ، تاريخ عمر، طبع بالقاهرة، د ت، ص ٧٣.

(ISSN: 2536 - 9555)

وفي واقع الأمر إن سياسة الخليفة الراشد عمر بن الخطاب كانت واحده مع كل العمال على الأقاليم والأمصار التابعة للدولة الإسلامية.

ويروي ابن الجوزي في كتابه تاريخ عمر: "أن عمر بن الخطاب كان إذا استعمل عاملا، كتب عليه كتابًا، وأشهد عليه، رهطا من الأنصار، أن لا يركب برذونا[٨٦]، ولا يأكل نقيا، ولا يلبس رقيقة، ولا يغلق بابه دون حاجة المسلمين. وكان يكتب إلى أمراء الأمصار: «بأن لكم معاشر الولاة، حقا على الرعية، ولهم مثل ذلك، فإنه ليس من حلم أحب إلى الله، ولا أعم نفعا حلم إمام ورفقة، وأنه ليس جهل أبغض إلى الله، ولا أعم ضررة، من جهل إمام وخرقه، وإنه من يطلب العافية فيمن بين ظهرانيه، ينزل الله عليه العافية من فوقه»[٨٧].

أيضًا روي عن عمر بن الخطاب قوله: «من استعمل رجلا لمودة أو القرابة، لا يشغله إلا ذاك، فقد حان الله ورسوله والمؤمنين». وعنه أيضا رضي الله عنه أنه قال: «أما عامل لى ظلم أحدة، فبلغني مظلمته، فلم أغيرها»،. أين نحن حقيقة من هذه التوجيهات والتعليمات الهامة من قبل الحاكم للولاء الذين يديرون شئون الأقاليم والأمصار، فالمتأمل في هذه النصوص يخرج بالعديد من النتائج التي نحن في أمس الحاجة إليها المحاربة الغش والخداع وسائر صنوف الرشوة والفساد والمحسوبية والنفاق.. وغيرها فأنا ظلمته[٨٨].

ثانياً: النظر في المظالم:

سار الخلفاء الراشدون على نهج النبي– ﷺ–، يذكر الماوردي أنه لم ينتدب منهم أحد للنظر في المظالم لأنهم: «في الصدر الأول مع ظهور الدين عليهم بين من يقوده التناصف إلى الحق أو يزجره الوعظ عن الظلم، وإنما كانت المنازعات

---

[٨٦] البرذون: دابة خاصة لا تكون إلا من الخيل، والمقصود منها غير العراب، فالبرذون من الخيل: ما ليس بعرابي. وفي التوشيح: البراذين: الجفاة من الخيل. الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني ت ١٢٠٥هـ، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، الكويت، ج٣٤، ص ٢٤٧.

[٨٧] ابن الجوزي، تاريخ عمر، ص ٨٥.

[٨٨] ابن الجوزي، تاريخ عمر، ص ٨٧.

تجري بينهم في أمور مشتبهة يوضحها حكم القضاء، فإن تجور من جفاة أعرابهم متجور ثناه الوعظ أن يدبر، وقاده العنف أن يحسن، فاقتصر خلفاء السلف على فصل التشاجر بينهم بالحكم والقضاء، تعيينًا للحق في جهته لانقيادهم إلى التزامه»[٨٩].

وقد ظهر هذا جليا في خطبه الخليفة الأول أبي بكر الصديق رضي الله عنه إذا أعطى رعيته عهداً بأن يعدل فيهم، وألا تمنعه قوة الظالم أن ينصف منه المظلوم، ولا يمنعه ضعف المظلوم أن ينصفه من ظالمه[٩٠].

وبلغ من حرص الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه على رعيته أن قال: «لا يشكو إلى أهل موضع عاملهم إلا عزلته[٩١]. فعزل سعد بن أبي وقاص[٩٢] عن الكوفة[٩٣].

---

[٨٩] ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ج١، ص ٦٢.

[٩٠] الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٤٩؛ أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين الحنبلي ت ٤٥٨هـ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٩٣٨، ص ٥٩؛ النويري، نهاية الأرب، ج٦، ص ٢٦٩.

[٩١] ابن سعد، محمد الزهري ت ٢٣٠هـ، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د ت، ج٣، ص ١٨٢-١٨٣.

[٩٢] سعد بن أبي وقاص مالك بن أهيب بن عبد مناف القرشي الزهري، أبو إسحاق: الصح أبي الامير، فاتح العراق، ومدائن كسرى، وأحد الستة الذين عينهم عمر للخلافة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، وأحد العشرة المبشرين بالجنة، ويقال. له فارس الاسلام. أسلم وهو ابن ١٧ سنة، وشهد بدار، وافتتح القادسية، ونزل أرض الكوفة فجعلها خططا لقبائل العرب، وابتنى بها دارا فكثرت الدور فيها. وظل واليا عليها مدة عمر بن الخطاب. وأقره عثمان زمنا، ثم عزله. فعاد إلى المدينة، فأقام قليلا وفقد بصره. وقالوا في وصفة: (كان قصيرا دحداحا، ذا هامة، شثن الاصابع، جعد الشعر) مات في قصره بالعقيق (على عشرة أميال من المدينة) وحمل إليها. الذهبي، السير، ج١، ص ٩٢ وما بعدها؛ الزركلي، الأعلام، ج٣، ص ٨٧-٨٨.

[٩٣] السبكي، تاج الدين عبد الوهاب ت ٧٧١هـ، طبقات الشافعي الكبرى، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٤٨، ج٢، ص ٢٨٨.

(ISSN: 2536 - 9555)

ومما يؤثر عنه قوله: «أيما عامل لي ظلم أحدا فبلغني مظلمته فلم أغيرها، فأنا ظلمته»[٩٤]، فكان لذلك ملازما لموسم الحج في فترة خلافته، وطلب إلى عماله موافاته في كل موسم، ليحذرهم ظلم الرعية وليتعرف إلى أحوالهم عن قرب، وليكون للرعية وقت معلوم يقدمون إليه شكاويهم[٩٥].

لم يكتف الخليفة عمر رضي الله عنه بعزل العامل الذي يتظلم منه، بل كان يستفسر ممن يفد إليه من الولايات والأمصار عن سيرة عماله فيهم، فإن حمد العامل، حمد الله على ذلك، وإن لم يحمد، عزله عنهم[٩٦]، كما اتخذ أحد ثقاته وهو محمد بن مسلمة[٩٧]، يقتص له آثار من يتظلم منه[٩٨].

إن هذه السياسة الوقائية التي قصد من ورائها تتبع أخبار عماله لتجنب ظلمهم للرعية دفعه في أواخر أيامه أن يقول: «لئن عشت إن شاء الله لأسيرن في الرعية حولاً، فإني أعلم أن للناس حوائج تقطع دوني، أما عمالهم فلا يرفعونها إلي، وأما هم فلا يصلون إلي، فأسير إلى الشام فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى مصر فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى البحرين فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى الكوفة فأقيم بها شهرين، ثم أسير إلى البصرة فأقيم بها شهرين، والله لنعم الحول هذا»[٩٩]. إلا أن

---

[٩٤] الهندي، علاء الدين المتقي بن حسام الدين ت ٩٧٥هـ، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياتي وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٩م، ج١٢، ص٦٥٩.

[٩٥] الخزاعي، تخريج الدلالات السمعية، ص٢٦٣؛ الكتاني، التراتيب الإدارية، ج١، ص٢٣٧–٢٣٨.

[٩٦] الكتاني، التراتيب الإدارية، ج١، ص ١٦٨.

[٩٧] محمد بن مسلمة الاوسي الانصاري الحارثى، أبو عبد الرحمن: صحابي، من الامراء، من أهل المدينة. شهد بدرا وما بعدها إلا غزوة تبوك. واستخلفه النبي ﷺ في بعض غزواته. وولاه عمر على صدقات جهينة. واعتزل الفتنة في أيام علي فلم يشهد الجمل ولا صفين.
وكان عند عمر معدا لكشف أمور الولاة في البلاد. مات بالمدينة. الذهبي، السير، ج٢، ص ٣٥٥ ما بعدها؛ الزركلي، الأعلام، ج٧، ص ٩٧.

[٩٨] الطبري، تاريخ، ج٤، ص ١٦٨.

[٩٩] الطبري، تاريخ، ج٤، ص ٢٠١–٢٠٢؛ ابن الجوزي، سيرة عمر بن الخطاب، تحقيق: طاهر النعساني الحموي، أحمد قدري كيلاني، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ١٣٣١هـ، ج١، ص ٢٦٧.

المنية عاجلته رضي الله عنه قبل تحقيق رغبته هذه. ويعد كل ما كان يتخذه عمر بهذا الصدد لرفع الظلم نوعا من النظر في المظالم، ويتفق مع طبيعة المرحلة، ويستند إلى الولاية العامة للخليفة[١٠٠].

وقد سار على نهجه الخليفة عثمان بن عفانرضي الله عنه، فقد طلب إلى عماله أن يتبعوا النهج الذي كان سائدا قبله في تصريف الأمور ومباشرة الأعمال، دون أي تغيير أو تبديل، فأول كتاب صدر عنه رضي الله عنه إلى أمراء الأجناد في الثغور «أما بعد: فإنكم حماة المسلمين وذادتهم، وقد وضع لكم عمر ما لم يغب عنا، بل كان عن ملا منا ولا يبلغني عن أحد منكم تغيير ولا تبديل فيغير الله ما بكم ويستبدل بكم غيركم، فانظروا كيف تكونون، فإني أنظر فيما ألزمني الله النظر فيه، والقيام عليه»[١٠١]. فأبقى على موسم الحج موعدا لمحاسبة العمال والاستماع لشكاوي الرعية، وكتب إلى الناس في الأمصار: «إني مع الضعيف على القوي ما دام مظلوما إن شاء الله[١٠٢].

وتابع الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه سيرة من سبقه من الخلفاء في محاسبة العمال وتتبع أحوالهم وأحوال الرعية[١٠٣]. ويعد عهد الإمام علي بن أبي طالب للأشتر النخعي يوم ولاه مصر في طليعة ما ترك السلف إلى الخلف، فيمكن عد العهد دستورا للدولة لا مرسوما بتعيين عامل[١٠٤].

ومما جاء فيه مما يتعلق بموضوعنا: «أنصف الله، وأنصف الناس من نفسك، ومن خاصة أهلك، ومن لك به هوى من رعيتك، فإنك إن لا تفعل تظلم، ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عباده، ومن خاصمه الله دحضت حجته وكان لله حربا، حتى ينزع ويتوب، وليس أدعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نقمته، من إقامة على ظلم، فإن الله سميع دعوة المضطهدين، وهو للظالمين بالمرصاد»[١٠٥].

---

[١٠٠] أحمد المؤمني، قضاء المظالم، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، ١٩٩١، ص٦٩.

[١٠١] الطبري، تاريخ، ج٤، ص ٢٤٥.

[١٠٢] الطبري، تاريخ، ج٤، ص ٣٩٧.

[١٠٣] اليعقوبي، أحمد بن يعقوب بن جعفر ت ٢٨٠هـ، تاريخ اليعقوبي، دار صادر، بيروت، د ت، ج٢، ص ٢٠٤؛ أبو يوسف، كتاب الخراج، ص ٢٦٦.

[١٠٤] ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، ج١، ص ٦٤.

[١٠٥] ابن أبي حديد، عز الدين هبة الله بن محمد ت ٦٥٦هـ، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت، ١٩٦٧، ج١٥، ص ٣٤؛ القلقشندي، أحمد بن علي ت

(ISSN: 2536 - 9555)

ومنه كذلك «واجعل لذوي الحاجات منك قسم تفرغ لهم فيه شخصك، وتجلس لهم مجلسا عاما فتتواضع فيه الله الذي خلقك وتقعد عنهم جهدك وأعوانك فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في غير موطن: « لن تقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متتعتع»[١٠٦].

على أن ما يميز الإمام علي رضي الله عنه ممن سبقه من الخلفاء، اتخاذه بيتا توضع فيه قصص[١٠٧] المتظلمين[١٠٨]، فكان بهذا أول من سلك هذه الطريقة واستقل بها، إلا أنه لم يخرج فيها إلى نظر المظالم المحض لاستغنائه عنه[١٠٩].

ويبدو أن عهد الإمام علي رضي الله عنه للأشتر النخعي حين ولاه مصر، واتخاذه كذلك– أي الإمام علي رضي الله عنه– بيتا لقصص المتظلمين هو الذي حدا بالمقريزي[١١٠] إلى عده أول من جلس للمظالم من الخلفاء الراشدين، وربما استنتج ذلك من أنه ما أمر عامله على مصر بذلك إلا أن يكون قد مارسه عمليا، وقد يكون استنتاجه هذا مقبولا إذا قصد به تخصيص جانب من وقته لنظر المظالم، أما إذا قصد أن أحدا من الخلفاء لم يسبقه في نظرها، فإن الوقائع

٨٢١هـ، مآثر الإنافة في معالم الخلافة، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، ١٩٦٤م، ج٣، ص ٨–٩.

[١٠٦] الشريف الرضي، أبو الحسن محمد بن الحسن ت ٤٠٦هـ، نهج البلاغة مما اختاره الشريف الرضي من كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، شرح: محمد عبده، مؤسسة الأعظمي للمطبوعات، د م، د ت، ج٣، ص ١١٠–١١١.

[١٠٧] القصص: جمع قصة، سميت قصصاً على سبيل المجاز، من حيث أن القصة، اسم للمحكي، في الورقة لا لنفس الورقة، وسميت في القدم رقاعاً لصغر حجمها، أخذاً من الرقعة في الثوب، ويجب في هذه القصص الإيجاز والاختصار مع تبليغ الغرض المطلوب، والقرب من فهم المخاطب، القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، تحقيق: محمد حسن شمس الدين، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧، ج٦، ص ١٩٣–١٩٥.

[١٠٨] العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل ت ٣٩٥هـ، الأوائل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧، ص ١٤٢.

[١٠٩] الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٤٩؛ أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٥٩.

[١١٠] المقريزي، الخطط، ج٢، ص ٢٠٧.

التاريخية التي سبقت الإشارة إليها تبقى ذات دلالة واضحة وجازمة على أن الخلفاء السابقين للإمام علي رضي الله عنه نظروا في المظالم بما يتفق مع طبيعة المرحلة، وضمن ولاية الخلافة[١١١].

وبعد الإمام علي بن أبي طالب رضي الله عنه، يذكر الماوردي: «تجاهر الناس بالظلم والتغالب ولم تكفهم زواجر العظة عن التمانع والتجاذب، فاحتاجوا في ردع المتغلبين وإنصاف المغلوبين إلى نظر المظالم الذي يمتزج به قوة السلطنة بنصف القضاء»[١١٢].

نستنتج مما سبق، أن الخلفاء الراشدين كانوا حريصين كل الحرص على مراقبة أحوال الولاة والعاملين، حتى لا يقع أي مظلمة على الرعية، فأتخذوا كل أساليب التي تضمن الجودة واتقان العمال واجباتهم على أكمل وجه ممكن.

الخاتمة

بعد أن وصلنا لختام بحثنا، يمكن عرض أهم النتائج لهذا البحث، وهي:

- إن الجودة والإتقان في كل شؤون الحياة أساسًا من أساسيات ديننًا الإسلامي الحنيف، فهو دين إتقان وكمال وإحسان، فكل تعاليم ديننا الإسلامي الحنيف تتضمن الجودة، لأنها مطلب لإرضاء الله عز وجل.
- وضع الإسلام معايير للجودة، ومنها المراقبة، فالجودة لا تحدث بدون رقابة من قبل الدولة، هدفه تحقيق المصلحة العامة الفردية والجماعية.
- اتخذت دولة الخلافة خطة التفقد كآلية لسد باب الظلم والحيف الذي قد يلحق بالرعية من طرف العمال وذلك بواسطة حملات دورية من حين لآخر يتولاها عمال أمناء يرسلهم الخليفة لتتبع أحوال الولاة وفحص أعمالهم.
- جعل الخلفاء موسم الحج موسماً عالمياً يستفاد منه ولا بد أن يكون مؤتمر عاما تمل فيه كل الجهات والمقاطعات الإسلامية البعيدة عن مركز الخلافة.
- تطورت الأساليب الرقابية المادية بشكل ملحوظ في عهد الخلفاء الراشدين عامة، وعهد الخليفة الفاروق عمر خاصة.

---

[١١١] أحمد المؤمني، قضاء، ص ٧١-٧٢.

[١١٢] الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٤٩؛ أبو يعلى الفراء، الأحكام السلطانية، ص ٥٩.

(ISSN: 2536 - 9555)

- من معايير الجودة عدم المركزية، فأنشأ الخلفاء الدواوين، وكانت للدواوين فروعاً في الأقاليم مما استدعى تنصيب عمال مختصين على رأس كل جهاز بجانب الوالي.
- تعد الرقابة المالية ضرورة تقتضيها الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، بها تستطيع الدولة من ضبط مواردها المالية على أحسن وجه استفاء لروح المسؤولية وتكريسا لقيم العدل والمساواة.
- احتفظ عمر رضي الله عنه بسلطة الإشراف على بيت المال ومراقبة أموره، على أن وزعت باقي الأعمال المالية على من لمس فيهم روح الكفاية والعدالة والأمانة.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم.

ثانياً: قائمة المصادر العربية.

١. إبراهيم طه محمد العجلوني، نظام عربي إسلامي مقترح في إدارة الجودة، دراسة نظرية وميدانية، رسالة دكتوراه، قسم إدارة الأعمال، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، ٢٠٠٧.

٢. إبراهيم لبيد أحمد، سيف الدين ابراهيم نمير، عصر النبوة والخلافة الراشدة، ط٣، مكتبة المعارف، الرباط، ١٩٨٤.

٣. ابن أبي حديد، عز الدين هبة الله بن محمد ت ٦٥٦هـ، شرح نهج البلاغة، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر، بيروت، ١٩٦٧.

٤. ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ت ٥٩٧هـ، تاريخ عمر، طبع بالقاهرة، د ت.

٥. ابن الجوزي، سيرة عمر بن الخطاب، تحقيق: طاهر النعساني الحموي، أحمد قدري كيلاني، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ١٣٣١هـ.

٦. ابن الحكم (عبدالرحمن بن عبدالله) ت ٥٢٥٧/١ ٨٧ م، فتوح مصر وأخبارها تحقيق شارل توري–، ليدن، هولندا، ١٩٢٠م، تحقيق: محمد صبيح، طبع ونشر دار التعاون، القاهرة، د ت.

٧. ابن تيمية، أحمد ت ٧٢٨هـ، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ط٢،، دار الكتاب العربي، ١٩٥١م.

٨. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد أبو حاتم التميمي البستي ت ٣٥٤، الثقات، تحقيق: السيد شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٥.
٩. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ت ٨٥٢هـ، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ١٤١٢.
١٠. ابن خلدون، عبد الرحمن ت ٨٠٨هـ، المقدمة، تحقيق: عبد الواحد وافي،ط٣، دار النهضة، مصر، د ت.
١١. ابن سعد، محمد الزهري ت ٢٣٠هـ، الطبقات الكبرى، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د ت.
١٢. ابن عاشور، محمد الطاهر ت ١٩٧٣، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤.
١٣. ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل ت ٧٧٤هـ، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، ١٩٦٦.
١٤. ابن منظور، محمد بن مكرم بن على ت ٧١١هـ، لسان العرب، ط٣، دار صادر، بيروت، ١٤١٤هـ.
١٥. ابن هشام، عبد الملك بن هشام هو أبو محمد عبد الملك ابن هشام بن أيوب الحميري ت ٢١٣هـ، السيرة النبوية، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر للطباعة، ١٩٨١.
١٦. أبو يعلى الفراء، محمد بن الحسين الحنبلي ت ٤٥٨هـ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي، شركة ومكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ١٩٣٨.
١٧. أبو يوسف، يعقوب ت ١٨٢هـ، كتاب الخراج، الطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٤٦هـ.
١٨. أحمد الحصري، السياسة الاقتصادية والنظم المالية في الفقه الإسلامي، مكتبة الكليات الأزهرية، مطبعة دار التأليف، القاهرة، د. ت.
١٩. أحمد المؤمني، قضاء المظالم، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، ١٩٩١.
٢٠. أحمد شلبي، السياسة في الفكر الإسلامي، ط٥، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٨٣.
٢١. أكرم رسلان ديرانية، الحكم والإدارة في الإسلام، دار الشرق، جدة، ١٩٧٩.
٢٢. أمير علي السيد، مختصر تاريخ العرب، دار العلم للملايين، ١٩٦١.

(ISSN: 2536 - 9555)

٢٣. الجهشياري، محمد بن عبدوس ت ٣٣١هـ، الوزراء والكتاب، تحقيق: محمد مصطفى الثاق، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٣٨.
٢٤. حسن ابراهيم حسن، تاريخ الإسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٧٩.
٢٥. الحموي، ياقوت بن عبد الله الحموي أبو عبد الله ت ٦٢٦، معجم البلدان، دار الفكر، بيروت، د ت.
٢٦. الحميري، محمد بن عبد المنعم ت ٩٠٠هـ، الروض المعطار في خبر الأقطار، المحقق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة ناصر للثقافة- بيروت- طبع على مطابع دار السراج، ١٩٨٠.
٢٧. الخزاعي، علي بن محمد ت ٧٨٩هـ، تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله – ﷺ – من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية، تحقيق: إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٥.
٢٨. خير الدين الزركلي، الأعلام، ط١٥، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٢.
٢٩. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز ت ٧٤٨، سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥.
٣٠. الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني ت ١٢٠٥هـ، تاج العروس من جواهر القاموس، دار الهداية، الكويت، د ت.
٣١. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب ت ٧٧١هـ، طبقات الشافعي الكبرى، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتاب العربي، القاهرة، ١٩٤٨.
٣٢. الشريف الرضي، أبو الحسن محمد بن الحسن ت ٤٠٦هـ، نهج البلاغة مما اختاره الشريف الرضي من كلام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، شرح: محمد عبده، مؤسسة الأعظمي للمطبوعات، د م، د ت.
٣٣. صالح أحمد العلي، التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية في البصرة في القرن الأول الهجري، ط٢، دار الطليعة، بيروت، ١٩٧٩.
٣٤. صبحي الصالح، النظم الإسلامية، نشأتها وتطورها، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٢.
٣٥. طاهر رجب قدار، المدخل إلى إدارة الجودة الشاملة والايزو٩٠٠٠، ط١، دار الحصاد، دمشق، ١٩٩٨.

٣٦. الطبري، محمد بن جرير ٣١٠هـ، تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٦.
٣٧. ظافر القاسمى، نظم الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، دار النفائس، بيروت، ١٩٢٨.
٣٨. عادل محمد الشعار، مفهوم إدارة الجودة الشاملة، مجلة الاقتصاد الإسلامي، مجلد٢١، ٢٤٣، سبتمبر، دبي، ٢٠٠١.
٣٩. عباس محمود العقاد، عبقرية الإمام علي، دار المعارف للنشر، ١٩٥٢.
٤٠. عبد الحي الكتاني، نظام الحكومة النبوية المعروف بالتراتيب الإدارية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ت.
٤١. عبد الخالق النواوي، النظام المالي في الإسلام، ط٢، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٧٣.
٤٢. عبد الغني عبود، الحضارة الإسلامية والحضارة المعاصرة، مطبعة الاستقلال الكبرى، القاهرة، ط ١، ١٩٢١.
٤٣. عبد القديم زلوم، الأموال في دولة الخلافة، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٣.
٤٤. عبد اللطيف بدوي، النظام المالي المقارن في الإسلام، مطابع شركة الإعلانات الشرقية، ١٩٦٢.
٤٥. عبدالحميد بخيت، عصر الخلفاء الراشدين، التاريخ الديني والسياسي والحضاري، دار المعارف، القاهرة، ١٩٦٥.
٤٦. العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل ت ٣٩٥هـ، الأوائل، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧.
٤٧. علال الفاسي، مقاصد الشريعة ومكارمها،ط٥، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٥، ١٩٩٣.
٤٨. فهد صالح السلطان، النموذج الإسلامي في الإدارة، مطابع الخالد، الرياض، ١٩٩١.
٤٩. القلقشندي، أحمد بن علي ت ٨٢١هـ، مآثر الإنافة في معالم الخلافة، تحقيق: عبد الستار أحمد فراج، وزارة الإرشاد والأنباء، الكويت، ١٩٦٤م.
٥٠. القلقشندي، صبح الأعشى في صناعة الإنشا، تحقيق: محمد حسن شمس الدين، وآخرون، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٧.

(ISSN: 2536 - 9555)

٥١. الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد ت ٤٥٠هـ،الأحكام السلطانية والولايات الدينية، دار الكتب العلمية، بيروت، د ت.
٥٢. محمد أبو زهرة، تنظيم الإسلام للمجتمع، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٩٦٥.
٥٣. محمد الشريف الرحموني، نظام الشرطة في الإسلام، الدار العربية للكتاب، ١٩٨٣.
٥٤. محمد عبد المنعم خميس، الإدارة في صدر الإسلام، مطابع الأهرام التجارية، ١٩٧٤.
٥٥. محمد فاروق النبهان، نظام الحكم في الإسلام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٨.
٥٦. محمد محمود فرغلي، البيئة الإدارية في الجاهلية وصدر الإسلام، مطبعة رابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، د ت.
٥٧. محمود شيت خطاب، عمرو بن العاص، وزارة الأوقاف بدولة قطر، الدوحة، ١٩٩٩ م.
٥٨. محمود عبد الفتاح رضوان، إدارة الجودة الشاملة فكر وفلسفه قبل أن يكون تطبيق، المجموعة العربية للتدريب والنشر، ط١، القاهرة، جمهورية مصر العربية، ٢٠١٢م.
٥٩. المقريزي، تقي الدين أحمد بن علي ت ٨٤٥هـ، كتاب المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، دار صادر، بيروت، د ت.
٦٠. منير عجلاني، عبقرية الإسلام في أصول الحكم، دار النفائس، ط٢، ١٩٨٨.
٦١. الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد بن أحمد بن إبراهيم ت ٥١٨هـ، مجمع الأمثال، تحقيق: محمد أبو الفضل ابراهيم، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٩٨٧.
٦٢. النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب ت ٧٣٣هـ، نهاية الأرب في فنون الأدب، دار الكتب بوزارة الثقافة والإرشاد القومي، القاهرة، د.ت.
٦٣. الهندي، علاء الدين المتقي بن حسام الدين ت ٩٧٥هـ، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، تحقيق: بكري حياتي وصفوة السقا، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٩م.
٦٤. اليعقوبي، أحمد بن يعقوب بن جعفر ت٢٨٠هـ، تاريخ اليعقوبي، دار صادر، بيروت، د.ت.